Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 15- Issue 2 part2- December 2025 المجلد ١٥- العدد ٢ ج٢ – كانون الأول ٢٠٢٥

International Protection Mechanisms for Natural Disasters: A Study in Light of International Law

[1] Ahmed Sadiq Ahmed [2] Asst. Prof. Dalal Sadiq Ahmed
[1] Al-Huwayjah Technical Administrative College [2] Kirkuk Technical Institute/Northern Technical University

1: Email: ahmed.sadiq@ntu.edu.iq
2: Email: dalal-sadiq@ntu.edu.iq

DOI https://doi.org/10.37651/aujlps.2025.164480.1579

Submitted: 2/8/2025
Accepted: 3/9/2025
Published: 1/12/2025

Keywords:
Natural Disasters
Relief mechanisms
protection Rules
international organizations.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abstract:

Natural disasters are among the most serious threats to both the environment and human life, often causing widespread destruction and long-lasting impacts that are difficult to manage. This makes international cooperation not just important—but essential—in reducing the suffering and damage these disasters leave behind. It calls for coordinated relief efforts and humanitarian aid to help communities recover, mitigate environmental risks, and establish systems of protection.

Throughout history, natural disasters have posed significant threats to human existence and stability. Earthquakes, volcanoes, fires, epidemics, and famines have claimed more lives and caused greater losses than many wars, forcing people to flee their homes in search of safety. In response to these unstoppable natural events, humanity has worked tirelessly to develop preventive and responsive strategies to reduce damage and loss.

This research explores the gravity of natural disasters and their profound impact on social and economic life—especially in light of increasing environmental changes and disaster risks. It examines the international mechanisms that should be activated during crises, along with the standards that strengthen global cooperation to provide humanitarian relief and facilitate recovery. The goal is to understand how international legal frameworks can help communities return to normalcy and limit the destruction caused by disasters.

Recent events and disasters across the world—particularly in the Middle East—make it clear that many nations still need to adopt more sustainable and effective approaches rooted in human solidarity and global cooperation.

اليات الحماية الدولية للكوارث الطبيعية دراسة في ضوء قواعد القانون الدولي

[١] م.م احمد صادق احمد [٢] أ.م.دلال صادق احمد

[١] الكلية التقنية الادارية الحويجة [٢] المعهد التقني كركوك/ الجامعة التقنية الشمالية

الملخص:

الكوارث الطبيعية من اخطر التهديدات التي تصيب البيئة والانسان وتخلف اثارا ودمارا وتلحق اضرارا مما يصعب مواجهتها ولذا فان تكاتف المجتمع الدولي بات ضرورة للتخفيف عن الاضرار الناجمة والمسببة لكثير من الالام لضحايا هذه الكوارث مما يتطلب تقديم الاغاثة والمساعدات الانسانية للتخفيف عن المخاطر التي لحق بالبيئة وتحقيق سبل الملائمة للحماية من الكوارث، وقد شكلت الكوارث الطبيعية عبر التاريخ تهديدا لحياة الإنسان واستقراره فقد خلفت الزلازل والبراكين والحرائق والأوبئة والمجاعات أعدادا أكبر من الضحايا والخسائر مقارنة بالحروب، مما أجبر العديد من الناس على الفرار بحثا عن أماكن أكثر أمانا وفي مواجهة هذه الظواهر الطبيعية العاجلة التي لا يمكن وقفها، سعت البشرية جاهدة إلى إيجاد أساليب وقائية وعلاجية فعالة للحد من الخسائر عند حدوثها وهنا كان لازما علينا ان نتطرق الى خطورة الكوارث الطبيعية واثارها على الحياة الاجتماعية والاقتصادية ولاسيما ان هناك تغيرات طبيعية ونزايد مخاطر الكوارث الطبيعية والبحث عن الاليات الدولية الواجب تطبيقها في حالات الازمات والمعايير التي تعزز التعاون الدولي لتوفير المساعدات الاغاثة الانسانية وسبل معالجتها في اطار الحماية الدولية للمساعدة في العودة الى الحياة الطبيعية وتخفيف الاضرار التي نتج عن الكوارث. فإن العديد من الأحداث والكوارث الأخيرة في مختلف أنحاء العالم وفي الشرق الأوسط تظهر أن البلدان لا تزال بحاجة إلى إرساء نهج أكثر فعالية واستدامة في إطار التعاون والتضامن الإنساني.

الكلمات المفتاحية:

الكوارث الطبيعية، اليات الإغاثة، قواعد الحماية، المنظمات الدولية.

المقدمة

يمكن استخلاص المعايير لتحديد مفهوم الكارثة أو الأزمة الدولية، فقد حاولت لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة تعريف الأزمة أو الكارثة الدولية بقولها: "حدث مفاجئ يؤدي إلى خسارة واسعة النطاق في الأرواح، أو ألم ومعاناة شديدين، أو أضرار جسيمة وواسعة النطاق وطويلة الأمد للممتلكات أو البيئة "، لذا يجب أن يكون حجم الكارثة كبيرا وتهدد أعداداً كبيرة من السكان أو تتسبب في سقوط عدد كبير من الضحايا، سواء المرضى أو القتلى او فقدان ممتلكات فضلا عن انها تتجاوز التداعيات الإنسانية وتؤثر بشكل خطير على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للسكان، مما يتسبب في المجاعة، اضطرابات التجارة، استنزاف الموارد، نقص الغذاء، وانتشار البطالة على نطاق واسع فالأليات الدولية القابل للتطبيق في حالات الأزمات والكوارث الدولية مختلفة، ولكنها تتناسب مع حجم المساعدات الانسانية وتحتوي على عناصر مشتركة، فالقواعد الدولية المتعلقة بالتعاون في رصد الكوارث المحتملة وتوقعها واتخاذ الاحتياطات والاستعدادات اللازمة للتعامل معها تأتي من خلال تنطبق معايير الحماية الدولية أثناء الأزمات أو الكوارث والتدابير المعتمدة على المستوى الدولي لمعالجة آثار الكوارث والحد من أضرارها مثل المعايير إلى تعزيز التعاون والتضامن الدوليين لمعالجة التأثيرات الفورية وتوفير المساعدات الإنسانية المتنوعة للمتضررين وكذلك تطوير أنظمة الإنذار المبكر التي تنبه السكان قبل وقوع الكارثة.

أولاً: اهمية الموضوع:

تعود أهمية الموضوع إلى توضيح نطاق التهديدات التي تشكلها الكوارث الطبيعية على المستويين الدولي والإقليمي من أجل حماية البيئة وصحة الإنسان والعيش في بيئة ذات موارد طبيعية غير ملوثة تضمن بقاء الإنسان فضلا عن تحديد المعايير الدولية لحماية الأشخاص من الكوارث وسبل الوقاية وبيان الآليات الدولية ودور المنظمات الدولية في حالات الاغاثة الانسانية.

ثانياً: إشكالية البحث:

قصور الأطر القانونية الكفيلة لمواجهة الكوارث الطبيعية ومدى فاعلية الحوكمة البيئة الدولية للحماية وسبل لمعالجتها وفقا للقانون الدولي والوطني اشكالية الحكومات في صياغة التشريعات الجديدة بشأن المواد الخطرة المنبعثة جراء الكوارث الطبيعية وعدم وجود نصوص تشريعية التي منحها المشرع الدولي لحماية الاشخاص من الكوارث تضمن حق الضحايا وتقديم المساعدات وفق موافق الدول التي تتعرض للكوارث والازمات.

ثالثاً: منهجية البحث:

اتبعنا المنهج التحليلي لملائمتها مع موضوع البحث والاحاطة بكافة جوانبها.

I. المبحث الاول

مفهوم الكوارث الطبيعية في القانون الدولي

الكارثة هي حادث أو اضطراب مفاجئ حدث بالفعل، واعتمادًا على طبيعته في سلسلة من الخسائر في الأرواح والمرافق والبنى التحتية والمصالح الاقتصادية وتسبب أضرارا جسيمة، مثل الكوارث الطبيعية والحروب والإبادة الجماعية والنزوح القسري ونزوح السكان، ويتطلب اتخاذ تدابير وقائية وخاصة تلك المتعلقة بالمسؤولية عن الأضرار التي تلحق بالضحايا.(١)

لم تكن تنظمها قواعد قانونية دولية او وطنية لذلك سنقسم هذا المبحث الى مطلبين نتناول في المطلب الاول الكوارث البيئية في القانون الدولي ونتطرق في الثاني الى مفهوم البيئة في المواثيق الدولية

I.أ. المطلب الاول

الكوارث البيئية في القانون الدولي

لقد شهدت كافة المجتمعات والدول والأمم الأوبئة والجوائح بدرجات متفاوتة. وكانت هناك محاولات لعزل السكان ومنع تحركهم داخل منطقة جغرافية محدودة تأثرت بالوباء، لتعزيز الفهم المشترك لقضية الكوارث البيئية لابد التطرف الى تعاريف تضمن حماية البيئة علما ان موضوع البيئة تفتقر الى مضمون قانوني ويجهل الفكرة الحقيقية للعالم بعناه الشكلي او الموضوعي، اي ان المضمون القانوني للبيئة ليست مجرد طبيعة او مجتمع انما فكرة لها ابعاد ونظام حماية.(٢)

في عام ١٩٩٢ قدمت ادارة الشؤون الانسانية للأمم المتحدة وثيقة تتضمن مفاهيم اصطلاحية متعلقة بادرة الكوارث للمختصين بإدارتها في هذا المجال.(٣)

فالكوارث البيئية يرثي اضرار جسيمة مفادها تغير مفاجئ تؤدي الى تحقيق اخلال التوازن الناجمة عن عوامل طبيعية مما يسبب خسائر بشرية أو مادية أو بيئية واسعة النطاق تتجاوز قدرة المجتمع المتضرر على مواجهتها بموارده الخاصة. (٤)

---

(١) -ينظر: المادة الثالثة، الواردة في وثيقة الصادرة من لجنة القانون الدولي تحت رقم A/١٠/٦٩ ص١١١.

(٢) د. احمد محمد حشيش، *المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدا اسلمة القانون المعاصر*، (مصر: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٨)، ص٦٧.

(3) Rothe Camilla Schunk Mirjam Sothmann Peter Bretzel ،Wallach Guenter! Gisela Freschi

(4) Internationally agreed glossary of basic terms related to disaster management, Department of Humanitarian Affairs (D. H. A) Geneva, December 1992, p .27.

من المؤكد أن ليس كل اضطراب في النظام البيئي يشكل كارثة. بل إن هذا الاضطراب يصبح كارثة على الإنسانية والمجتمع الدولي، وتتسبب في خسائر بشرية وبيئية ومادية هائلة، ويستمر تأثيرها لفترة طويلة من الزمن.(١)

ونتيجة لهذا الاضطراب يتناوب النظام البيئي بين الأنشطة البشرية والمواد الصناعية. النظام البيئي يعاني من أضرار جسيمة. ومن ثم فإنه من الضروري توضيح ما المقصود بالكارثة في القانون الدولي، ولقد تناولت العديد من الوثائق الدولية مصطلح "الكارثة" بشكل عام، إلا أنها لم تتفق على تعريف واضح ومحدد، لكن هذه محاولات للوصول إلى مفهوم لا يتجاوز النطاق المحدد للكارثة.(٢)

وقد انتقد هذا التعريف لعدم توضيحه للحالة الاستثنائية أو ما إذا كانت تقتصر على كونها مفاجئة أم لا مشيرا إلى أن الحالة الاستثنائية تشمل حالات المفاجأة وعدم وجودها، ويعني هذا أيضًا أن الكارثة تشمل حالة أزمة تتميز بكونها مفاجئة أو تنطوي على بعض عناصر المفاجأة.(٣)"

ومن خلال ما سبق يمكن القول إن الكارثة هي حدث مأساوي يحدث فجأة ويمكن أن يسبب خسائر واسعة النطاق في الأرواح ويشكل تهديداً خطيراً لصحة وحياة الناس والبيئة بشكل عام ويؤثر بشكل مباشر على الاقتصاد الوطني والاجتماعي.

I.ب. المطلب الثاني

مفهوم البيئة في المواثيق الدولية

وتكمن أهمية البيئة بالنسبة للإنسان بشكل عام في أنها أصل خلقه وأصل مادته. منها خلقوا، وفيها يعيشون، وفيها يؤدون وظيفتهم، وفيها يدفن جسدهم حين يقضي أجله.(٤)

وتتناول العديد من فروع القانون الدولي المعاصر ومنها القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، والقانون البيئي الدولي، وقانون اللاجئين الدولي، وقانون الهجرة الدولي، والقانون البحري الدولي، و القانون الاقتصادي الدولي التعاون الدولي والحاجة إلى التضامن بين الدول لمكافحة الكوارث البيئة والطبيعية العابرة للحدود الدولية ومنها الامراض والاوبئة فضلا عن البراكين والزلازل، فالمعايير الواردة في القانون الدولي وفروعها تعد ترسانة مهمة من الالتزامات الدولية والتعهدات العالمية تهدف الى تشجيع البلدان على بذل كل الجهود في إطار التعاون الدولي الوثيق لمعالجة الكوارث الصحية والبيئة

(١) د. جمال حواش، د. عزة عبد الله، *التخطيط لإدارة الكوارث وأعمال الإغاثة*، مؤلف جماعي، (القاهرة: إيثارك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥)، ص ١٢.

(٢) عرفت اتفاقية الإطار لعام ٢٠٠٠ بشأن المساعدات في مجال الحماية المدنية "الكارثة" بأنها أي حالة استثنائية قد تسبب ضررا للحياة أو الممتلكات أو البيئة.

(٣) راجع في ذلك: المادة ١، فقرة ت، الاتفاقية الإطارية للمساعدة في مجال الحماية المدنية عام ٢٠٠٠.

(٤) سورة طه الآية (١) {مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى}.

ومكافحة آثارها ومعالجة تأثيرها على السكان التي تقع على عاتق الدول الأطراف في ميثاق الأمم المتحدة.[١]

ان جميع المواثيق والصكوك الدولية لحقوق الإنسان بدءاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ مروراً بالعهدين الدوليين عام ١٩٦٦ وانتهاءً بالاتفاقيات الخاصة المتعلقة بمجموعات من الأشخاص مثل الأطفال والنساء والمعوقين أو المعاملة اللاإنسانية وحظر الاختفاء القسري، كل هذه المواثيق وغيرها تتحدث عن الحق في الصحة كأحد أهم حقوق الإنسان الأساسية المنصوص عليها في جميع اتفاقيات حقوق الإنسان فضلا عن ان القواعد المتعلقة بتقديم المساعدة الإنسانية للضحايا أهمية خاصة في القانون الإنساني، وهي تشمل مختلف أنواع المساعدة المادية والعينية والطبية التي يحتاجها الأشخاص المتضررون من النزاعات المسلحة، وخاصة في حالة انتشار الأوبئة والأمراض المعدية.[٢]

وتلتزم الدول بضرورة تنفيذ حملات التطعيم وحملات مكافحة الظروف التي يمكن أن تؤدي إلى انتشار الجراثيم والفيروسات المسببة للأوبئة. وتلتزم الدول أيضًا بتوفير هذه الحملات وإتاحتها في حدود قدراتها وبالتعاون مع المنظمات.[٣]

تنص قواعد القانون الدولي الإنساني وخاصة تلك الواردة في اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩ م والبروتوكولين الإضافيين الصادرين عام ١٩٧٧م على العديد من الإجراءات والتدابير القانونية والحمائية التي يجب على جميع الدول الأطراف اعتمادها لحماية الصحة العقلية والنفسية والجسدية لجميع الضحايا المشمولين بالحماية سواء كانوا مدنيين أو مقاتلين توقفوا عن القتال او كانوا مرضى أو جرحى أو أسرى، وتلزم قواعد القانون الدولي الإنساني الدول التي صادقت على اتفاقيات جنيف (١٩٤ دولة) باعتماد إجراءات وتدابير فعالة مختلفة لمكافحة الأوبئة والأمراض المعدية، سواء في مناطق القتال، أو في المدن والبلدات التي تغطيها العمليات العسكرية أو في مراكز الاحتجاز التي يحتجز فيها الأشخاص الذين تم احتجازهم على أساس أحداث تتعلق بالنزاع المسلح.[٤]

فالبيئة تعرف بأنها "مجموعة العلاقات المتبادلة بين الكائنات الحية وبيئتها الطبيعية التي يعيش فيها البشر ويحصلون منها على ضروريات الحياة مثل الغذاء والملبس والدواء والمأوى، والتي يتفاعلون فيها مع زملائهم من البشر". وفي التعريف الواسع الذي قدمته

---

(١) خالد فهمي، *الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث*، (الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١١)، ص٢٣٦.

(٢) د. محمد طلعت الغنيمي، *بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم*، (الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٧٤)، ص ٧٠- ٧٧.

(3) PAHO (APHA), El control de las intermediates transmissible; publication 2016.

(٤) د. صلاح هاشم، "المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية"، (رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٩١)، ص ٣.

اليونسكو فهو "الجزء من البيئة الذي يؤثر عليها ويتكيف معها" وقد اعتمد هذا التعريف "[١]، مؤتمر ستوكهولم عام ١٩٧٢م كمفهوم للبيئة.[٢]

وتركز نص المادة (٣٨) من النظام الاساسي لمحكمة العدل الدولية على المصادر القانون البيئي الرئيسة والثانوية وفضلا عن المستجدات وفق للتغيرات الحاصلة بالبيئة.[٣]

نستخلص مفهوم البيئة في المواثيق الدولية مجموعة القواعد القانونية الدولية والاتفاقية التي تتميز بانها حديثة النشأة وذو طابع تنظيمي وفني ملزمة للدول تعنى بالحفاظ على البيئة وحمايتها من الاضرار سواء كانت بفعل الانسان كالنزاعات والحروب او بفعل الطبيعة كالبراكين والانهيارات الارضية والجفاف والتصحر وغيرها من مظاهر التغيرات المناخية.

II. المبحث الثاني

القواعد الدولية لحماية الأشخاص من الكوارث البيئية في القانون الدولي

لمناقشة هذا الموضوع يجب علينا التمييز بين القانون الدولي العالمي الذي يهم المجتمع البشري بأكمله وتتوجه قواعده إلى جميع أعضاء المجتمع الدولي أو إلى المجتمع الدولي ككل، والقانون الدولي الإقليمي الذي تنشأ قواعده في إطار المنظمات الدولية الإقليمية أو الإقليمية مثل مجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية، والاتحاد الأفريقي.[٤]

لذا سنقسم هذا المبحث الى مطلبين نتطرق في الاول الى المبادئ الإنسانية واللوائح العالمية لمواجهه الكوارث البيئية في القانون الدولي ونتناول في الثاني القانون الدولي الإقليمي المعني بزمن الكوارث الصحية والبيئية.

---

(١) -ينظر: د. ساجد أحمد الركابي، *التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسة والاقتصادية*، (ألمانيا: برلين، ٢٠٢٠)، ص ١٢.

(٢) عقد هذا المؤتمر في مدينة إستكهولم بالسويد في الفترة من ٥ إلى ١٦ يونيو عام ١٩٧٢ مستهدفاً تحقيق رؤية ومبادئ مشتركة لإرشاد شعوب العالم إلى حفظ البيئة البشرية.

(٣) د. صلاح الدين عامر، *مقدمة لدراسة قانون دولي عام*، (مطبعة القاهرة،٢٠٠٧)، ص١٢٢.
أكد النظام الأساسي للمحكمة على أنها تطبق أحكام القانون الدولي على المنازعات الدولية حيث نصت المادة (٣٨)، مع مراعاة المادة (٥٩).:
-الاتفاقيات الدولية الإنسانية: إذ توجد العديد من الاتفاقيات الدولية الإنسانية والتي تغطي مجالات إنسانية مختلفة ففي مجال حماية ضحايا النزاعات المسلحة نجد اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧ وفي مجال حقوق المحاربين وواجباتهم نجد اتفاقيات لاهاي تحاول قدر المستطاع تقليل آثار الحرب إضافة إلى الاتفاقيات الأخرى الكثيرة التي عالجت مواضيع أخرى ذات أهمية كبيرة في حياة الإنسان سواء في مجال حماية البيئة والحد من استخدام أسلحة معينة ذات آثار مفرطة في الضرر.
على سبيل المثال بروتوكول كيتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغيير المناخ لعام ١٩٩٩ وكذلك اتفاقية حظر وتقييد استعمال الأسلحة المحرمة لعام ١٩٨٠ وكذلك اتفاقية حظر استعمال الأسلحة الكيميائية التي دخلت حيز النفاذ لعام ١٩٩٧ واتفاقيات أخرى كثيرة.

(٤) د. أبو الخير أحمد عطية، *الضمانات القانونية الدولية والوطنية لحماية حقوق الإنسان*، (دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ٢٠٠٤)، ص ١١١.

II.أ. المطلب الأول

المبادئ الإنسانية واللوائح العالمية لمواجهه الكوارث البيئية في القانون الدولي

بدأت نشأة المعايير الدولية العالمية لحماية الصحة العامة ومكافحة آثار الكوارث الصحية في عام ١٩٠٧ عندما وافقت الدول الأوروبية على إنشاء المكتب الدولي للصحة العامة (IOPH) ومقره باريس، وكان المكتب مسؤولا في المقام الأول عن مراقبة تطور الأوبئة وانتشار الجوائح، وجمع المعلومات والإشراف والتتبع ثم الإبلاغ.(١)

نظرا لتفاقم المشاكل البيئية المؤثرة سلبا على البيئة والانسان فقد اتجه المجتمع الدولي الى حماية البيئة من الاضرار من خلال وضع مبادئ وقواعد قانونية تعني بحماية البيئية والانسان لما لها من اثار سلبية وصون مواردها إدراكا لخطورة تلك التحديات، وقد جاءت نشأة الأمم المتحدة في سياق تأريخي استثنائي فرضتها تحالفات غير تقليدية خلال الحرب العالمية الثانية. ورغم قدرة المنظمة على التكييف وتطوير الياتها الا ان قدرتها باتت محدودة في ظل التحولات الراهنة في النظام الدولي وإذا كانت الأمم المتحدة قادرة على أن تصلح أو تطور من أساليبها للتكيف مع تحولات النظام الدولي خلال مرحلة الحرب الباردة فقد أصبحت هذه القدرة شبه معدومة في ظل النظام الدولي وفي هذا الاطار أصبحت حماية الصحة العالمية بما في ذلك مكافحة الأوبئة من الأولويات الأساسية فضلا عن تطور أساليبها للتكييف مع تحولات النظام الدولي خلال مرحلة الحرب الباردة، ولتحقيق هذه الأهداف تعمل الأمم المتحدة بكل الوسائل الممكنة على تعزيز التعاون والتضامن الدوليين باعتبارهما الآلية الأكثر أهمية لمواجهة المخاطر الصحية العالمية.(٢)

منذ عام ١٩٤٨ أنشأت الأمم المتحدة منظمة الصحة العالمية، وبادرت منظمة الصحة العالمية عن نتائج رائدة، وخاصة فيما يتصل بالنصوص القانونية والمعايير الدولية المتعلقة بالحفاظ على الصحة العالمية. وفي عام ١٩٥١م بادرت المنظمة إلى اعتماد أو نشر "اللوائح الصحية الدولية"، وهي أول وثيقة دولية ذات نطاق عالمي تتضمن التزامات

(١) تقرير لمجلس التنفيذي، ١٤٨. (2021). طوارئ الصحة العامة: التأهب والاستجابة: عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية: تقرير من المدير العام. منظمة الصحة العالمية. https://iris.who.int/handle/10665/359700.

(٢) -ينظر وثيقة الامم المتحدة تحت رقم A/١٠/٦٩، تطور عمليات الأمم المتحدة للسلم والأمن الدوليين بعد الحرب الباردة (١٩٩٠-٢٠١٩) The evolution of United Nations operations for international peace and security after the Cold War (١٩٩٠-٢٠١٩) متاح على الموقع الالكتروني: https://jilrc.com/archives/12073#

موضوعية للدول الأعضاء لاعتماد تدابير وإجراءات فعالة لمكافحة الأوبئة والأمراض المعدية والأمراض المهددة للحياة.[١]

وعلى الرغم من أن هذه اللوائح تعتبر بمثابة اتفاقية دولية ملزمة للدول الأطراف، إلا أنها تحتوي على بعض الثغرات، ومع ذلك سوف تشهد العقود المقبلة تقدماً كبيراً في المعايير والتشريعات الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي وضمان المراقبة المشتركة والاستجابة والعلاج للأوبئة في جميع أنحاء العالم، منذ عام ٢٠٠٥م أعادت الدول الأطراف في منظمة الصحة العالمية النظر في المعايير الصحية التقليدية لإصدار أداة شاملة تغطي مختلف جوانب الصحة العامة العالمية، وبذلك أصبح هناك الآن اتفاق ملزم لدول العالم البالغ عددها ١٩٤ دولة، يتضمن ٦٦ مادة قانونية مفصلة وتسعة ملاحق أو ملحقات. [٢]

ودخلت اللوائح الصحية الدولية الجديدة حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٧، وفي عام ٢٠٠٩ نشرت منظمة الصحة العالمية دليلاً إجرائياً حول كيفية دمج أحكام اللوائح الصحية الدولية في التشريعات الوطنية والأنظمة القانونية المحلية للدول الأعضاء، ومن ثم هناك قواعد قانونية دولية ذات نطاق عالمي تهدف إلى إنشاء وتأسيس نظام جماعي للأمن الصحي وتواصل منظمة الصحة العالمية تكييف أنظمتها الصحية مع التطورات الجديدة في الظروف الصحية العالمية. تمت مراجعة الوثيقة آخر مرة في عام ٢٠١٦. [٣]

يضاف إلى ذلك حقيقة مفادها أن حالات الطوارئ البيئية مثل الفيضانات والأعاصير وتآكل التربة ونقص الأمطار والتصحر وغزو الجراد ونقص الغذاء وندرة الموارد الزراعية، كل هذه الكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث الطبيعية يمكن أن تؤدي بشكل مباشر إلى انتشار الأوبئة بين السكان الفقراء والمعوزين أو بين السكان النازحين، الذين

---

(١) إلقاء نظرة مركزة ومختصرة على أهم الأوبئة والجوائح التي عرفها العالم الأوربي. يمكن الرجوع على سبيل المثال إلى:

-Jean-Pierre Dedet, Les épidémies, de la peste noire à la grippe A/H1N1.collection: univerSciences, Dunod. juin 2010.

-Céline Deluzarche, Les grandes pandémies qui ont marqué l'histoire, Publié sur FUTURA sciences. https://www.futura-sciences.com/sciences.14/04/2020.

بالنسبة لتاريخ الأوبئة التي عرفتها آسيا، خاصة الصين واليابان والدول المجاورة، فيمكن الرجوع على سبيل المثال إلى.

-Florence Bretelle-Establet et Frédéric Keck, Penser les épidémies depuis la Chine, le Japon et la Corée. Extrême-Orient Extrême- Occident; 37 | 2014. P, 5 et S.

(٢) -منظمة الصحة العالمية الامم المتحدة https://news.un.org/ar/story/2025/01/1138421

(٣) -منظمة الصحة العالمية المكتب الإقليمي تقارير الاوبئة من عام ٢٠١٦ولغاية ٢٠٢٠ متاح على الموقع الالكتروني:

\.https://www.emro.who.int/ar/annual-report/2016/communicable-diseases

.

غالبا ما تكون مناعتهم ضد الأوبئة منخفضة أو معدومة وفي هذه الحالات، تشكل المراقبة والوقاية والاختبارات التشخيصية والعلاج تحدياً كبيراً لا تستطيع الدول الهشة مواجهته.[١]

للمعايير الدولية اهمية في الفرص التي توفرها للتعاون الدولي لمكافحة الأوبئة وإيجاد حلول مشتركة لمعالجة آثارها، فضلا عن الجهود المشتركة لرصد وتتبع الأوبئة وتطوير البحوث العلمية لإنتاج اللقاحات اللازمة للوقاية منها وتتجلى أهمية هذه القواعد بشكل واضح في الدعم الدولي الذي يمكن أن تحصل عليه البلدان الفقيرة والهشة في ظل تضررها من الوباء، وتترك الأوبئة أيضًا آثارًا خطيرة للغاية على الأمن والاستقرار الدوليين عندما تنتشر إلى البلدان التي تشهد اضطرابات سياسية واجتماعية. ويرجع ذلك إلى عدم قدرة الدول على مكافحة الوباء بسبب نقص الموارد. ومن ثم فإن تقديم المساعدة والتضامن الدوليين لهذه الدول يعد واجباً يفرضه القانون الدولي لحماية السلم والأمن الدوليين.

II.ب. المطلب الثاني

القانون الدولي الإقليمي المعني بزمن الكوارث الصحية

على المستوى الإقليمي، هناك بالفعل قانون دولي واضح ومتطور. وقد اعتمدت الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية الرئيسية، وخاصة تلك الموجودة في أفريقيا وأوروبا والأمريكيتين ورابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) العديد من الاتفاقيات الدولية الملزمة للدول الأعضاء في مجال التعاون لمكافحة الأوبئة والاستجابة للكوارث.

كما أنشأت العديد من الآليات والهيئات لرصد تنفيذ الالتزامات الدولية وضمان التنسيق الفعال والتعاون الوثيق بين الدول الأعضاء.

الفقرة الأولى: منطقة جنوب شرق آسيا، وأمم المحيط الهادي

في جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، هناك أداة إقليمية بالغة الأهمية وهي اتفاقية رابطة دول جنوب شرق آسيا بشأن إدارة الكوارث والاستجابة للطوارئ، وهي أداة قانونية واتفاقية دولية ملزمة تنشئ آليات للرصد والإشراف. تم توقيع هذه الاتفاقية في عام ٢٠٠٥ ودخلت حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٩ وحتى الآن صادقت عليها عشر دول في منطقة جنوب شرق آسيا وهي تعتبر أداة ملزمة قانونا لجميع الدول الأعضاء.[٢] وتتضمن هذه الاتفاقية العديد من الالتزامات المتبادلة، كما صادقت بلدان جنوب شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ

---

(١) - مجلة "History". الجوائح التي غيرت التاريخ. ١ نيسان/ أبريل، ٢٠٢٠. متاح على الرابط التالي: https://www.history.com/topics/middle-ages/pandemics-timeline.

(٢) -تقرير الامم المتحدة الجمعية العامة عن الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث لعام ٢٠٠٩ (A/64/28) متاح على الموقع الالكتروني: https://www.unisdr.org/files/resolutions/N0945312.pdf.

على اتفاقية أخرى في عام ٢٠٠٤ م بشأن التعاون الوثيق في الأزمات والكوارث المحددة بما في ذلك كارثة تسونامي.[١]"

الفقرة الثانية: القانون الدولي الإفريقي للأزمات على المستوى الإفريقي:

اعتمد الاتحاد الأفريقي استراتيجية الاستجابة للكوارث في عام ٢٠٠٤، وهي اتفاقية ملزمة لجميع الدول الأعضاء في الاتحاد في ٢ يوليو ٢٠١٤م انعقد مؤتمر دولي إفريقي رفيع المستوى لمكافحة الأوبئة حضره ١١ وزير صحة من بلدان غرب إفريقيا، وقد شكل هذا المؤتمر بداية لجهود دؤوبة تبذلها البلدان الأفريقية لمعالجة الآثار المأساوية لانتشار هذا الفيروس الخطير، إن التضامن الدولي والعمل الجماعي لمواجهة الوباء يعتبر أمرا حيويا وضروريا للغاية وذلك لعدة أسباب، نذكر منها على سبيل الحصر فقط أولها أن الأوبئة تتنقل بسرعة بين البشر، والبشر يتنقلون بسرعة أكبر عبر مختلف مناطق الأرض ومن ثم يستحيل التحكم في الوباء، إلا بالتعاون وليس لدى كل الدول إمكانيات ومؤهلات علمية وتقنية لإنتاج اللقاحات والأدوية بمبادرة من الاتحاد الأفريقي انعقد مؤتمر أفريقي دولي في مالابو عاصمة غينيا الاستوائية يوم ٢٠ يوليو/تموز ٢٠١٥. وقد أتاح المؤتمر فرصة مهمة لمناقشة التعاون الأفريقي لمكافحة هذا الوباء وغيره من الأوبئة في المستقبل وكان الهدف الرئيسي للمؤتمر هو التزام البلدان والشركاء بمساعدة ودعم البلدان المتضررة بشدة من الوباء، مثل سيراليون وليبيريا وغينيا، والتعاون لمكافحة الأوبئة المماثلة في المستقبل.[٢]

كما سعى المؤتمر إلى إرساء خارطة طريق دولية لتطوير سياسات واستراتيجيات وأطر عمل فعالة للحد من الأمراض في الدول النامية، وتبادل الخبرات والممارسات الناجحة في مكافحة الأوبئة والجوائح وحالات الطوارئ الصحية فضلا عن حشد الدعم الأفريقي والدولي لإعادة إعمار البلدان الثلاثة، وتعزيز النظام الصحي في القارة، وتقديم الدعم للمراكز الأفريقية لمكافحة الأمراض والوقاية منها، تجدر الإشارة إلى أن مراكز أفريقيا لمكافحة الأمراض والوقاية منها هي آلية تابعة للاتحاد الأفريقي متخصصة في العديد من المهام المتعلقة بالصحة، بما في ذلك تحسين المعلومات المتعلقة بالأمراض في أفريقيا والاستجابة لتفشي الأمراض وتعزيز قدرات الوقاية من خلال شبكات المراقبة.[٣]

---

(١) سيتا كانتا مشيرا، *النظام العالمي ما بعد الجائحة: تسعة مؤشرات*، ترجمة ريهام صلاح خفاجي، (الإسكندرية: مركز الدراسات الإستراتيجية، مكتبة الإسكندرية ٢٠٢١)، ص: ٢٠.

(٢) - مخاطر الكوارث من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة:
https://www.undrr.org/ar/our-work/history.

(٣) -المركز الافريقي لمحاربة الأوبئة:
[١] African Union, Draft Organizational Structure for Africa CDC; – Costing of the Structure.at:
https://portal.africa-union.org/DVD/Documents/DOC-AU-WD/EX%20CL%201073%20(XXXII)%20iii%20Anex%201%20Rev%201%20_E.pdf

لذلك فإن الهدف الرئيسي للمركز هو السيطرة على الأمراض والوقاية منها في جميع البلدان الأفريقية ومساعدتها على تحسين المراقبة والاستجابة للطوارئ.[١]

وعلى المستوى الأفريقي يجدر التذكير بأنه بين عامي ١٩٦٠م و١٩٩٨م أنشأت البلدان الأفريقية "منظمة التنسيق والتعاون في مكافحة الأمراض المتوطنة والوبائية الرئيسية"، وهي هيكل أو آلية للتعاون الصحي في منطقة غرب أفريقيا، وفي ذلك الوقت كانت المجموعة تضم ثماني دول هي: ساحل العاج، وبنين، وبوركينا فاسو، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، والسنغال، وتوغو.[٢]

سيتم دمج هذه المنظمة في هيكل جديد أنشأته البلدان الأفريقية في عام ١٩٨٧ ويستمر في العمل بفعالية كبيرة اليوم: منظمة الصحة لغرب أفريقيا (AS) التي تضم ١٥ دولة وهي وكالة متخصصة تابعة للمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (سيداو CEDEAO).[٣]

الفقرة الثالثة على المستوى الإقليمي العربي

كما عقدت الدول العربية مؤتمرها الأول حول الكوارث في العقبة بالأردن عام ٢٠١٣ وحتى على مستوى المنطقة العربية أو النظام الإقليمي العربي نجد أن هناك منظمة للأزمات والكوارث الطبيعية ويكفي الإشارة إلى الإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٠م/٢٠٢٠م.

ومن بين الأولويات المذكورة في الاستراتيجية تعزيز الالتزام بنهج شامل ومتكامل للحد من مخاطر الكوارث في مختلف القطاعات، تطوير القدرات اللازمة لتحديد مخاطر الكوارث ورصدها وتقييمها، تطوير القدرة على الصمود من خلال المعرفة والبحث والتدريب؛ تحسين المساءلة عن إدارة مخاطر الكوارث.[٤]

الفقرة الرابعة: القانون الدولي الأوربي لحماية الصحة العامة

هناك وفرة كبيرة من القوانين والتشريعات والآليات والخطط والاستراتيجيات المتعلقة بحماية الصحة العامة لشعوب جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا والاتحاد

(1) L'OMS: bateau ivre de la santé publique, les dérives et les échecs de l'agence des nations unites; collection santé, sociétés et culture, dirigée par jean Nadal et Michèle Bertrand. I 'Harmattan, 1997. P: 13 et S.

(٢) - لاتحاد الإفريقي، المركز الإفريقي للسيطرة على الأمراض والوقاية منها يُطلق شبكة جديدة لمحاربة مهددات الصحة في إفريقيا، متاح على الرابط: https://au.int/fr/node/3233

(3) Marie-Eve Couture Ménard, et David Pavot; les pandémies et le droit: vers une plus grande solidarité? In R.D.U.S. N°46/2016. P 251 et S.

(٤) تجدر الإشارة إلى أن هذه الاتفاقية لم تحظ بالإجماع الدولي أن ذاك، وظلت بعيدة عن الأنظار، خاصة وأن العلاقات الدولية كانت جد متوترة بين الشرق والغرب.

الأوروبي، إلى درجة أننا نستطيع أن نتحدث عن قانون أوروبي دولي في مجال الصحة العامة.[١]

ولا يمكن لهذه الدراسة أن تغطي جميع جوانب الصحة العامة في البلدان الأوروبية، ولكننا سوف نسلط الضوء بطبيعة الحال على بعض المبادرات القانونية والمؤسسية الرائدة التي تهدف بشكل مباشر إلى معالجة الأمراض العابرة للحدود ومكافحة الأوبئة والجوائح.[٢]

لحماية الصحة العامة والحفاظ عليها ومعالجة الأزمات الصحية الكبرى. ويذكر أن الاتحاد الأوروبي يهدف في مجال الصحة إلى:

تحسين الصحة العامة، الإعلام والتوعية والتثقيف في مجال الصحة، الوقاية من الأمراض والأسباب والمصادر التي تهدد الصحة العقلية والجسدية في دول الاتحاد، مكافحة الأوبئة الكبرى ومواجهتها من خلال البحث في أسباب هذه الأوبئة وطرق انتقالها ووسائل الوقاية منها، مراقبة جميع التهديدات العابرة للحدود التي تشكل خطراً على الصحة العامة والتنبيه إليها ومكافحتها.[٣]

في مجالات الحفاظ على الصحة العامة في أوروبا فان الاتحاد الاوربي يطمح في تسهيل التعاون الدولي وزيادة التضامن والتنسيق بين الدول الأعضاء في تحسين السياسات الصحية ومكافحة المخاطر التي تنتشر عبر الحدود الأوروبية.[٤]

وبالإضافة إلى إمكانية قيام الاتحاد بجمع وزراء الصحة في الدول الأعضاء في أي وقت، يبدو أن هناك حاجة إلى ذلك على سبيل المثال نذكر المركز الأوروبي للوقاية من الأمراض ومكافحتها، والوكالة الأوروبية للصحة العامة، والمرصد الأوروبي للأنظمة والسياسات الصحية، المفوضية الأوروبية للصحة، وتشارك كل هذه الآليات والأجهزة وغيرها بشكل فعال في مكافحة الأوبئة والأمراض العابرة للحدود ولعبت دورًا بارزًا في الأشهر الأخيرة مع انتشار جائحة فيروس كورونا في جميع أنحاء أوروبا.

الفقرة الخامسة: النظام الإقليمي الأمريكي لمواجهة الطوارئ الصحية

---

(١) - تمثل اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) اتفاقاً قانونياً دولياً ملزماً يضم ١٩٦ بلداً حول العالم، من بينها جميع الدول الأعضاء في المنظمة. وتهدف هذه اللوائح إلى مساعدة المجتمع الدولي على الوقاية والتصدي للمخاطر الوخيمة التي تهدد الصحة العمومية والتي يمكن أن تعبر الحدود وتهدد الناس حول العالم.
https://www.who.int/ar/news-room/questions-and-answers/item/what-are-the-international-health-regulations-and-emergency-committees

(٢) راجع النص الأحدث للوائح الصحية الدولية لعام ٢٠٠٥ منشور من قبل منظمة الصحة العالمية عام ٢٠١٦ على الموقع الإلكتروني للمنظمة المذكورة. https://www.who.int

(٣) - منظمة الصحة العالمية والاتحاد الأوروبي يلتزمان بالعمل معاً للتعجيل بإحراز تقدّم على صعيد الصحّة
https://www.who.int/ar/news/item/21-11-2018-who-and-eu-commit-to-work-together-to-accelerate-progress-on-health

(٤) راجع على سبيل المثال قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٢١٧٧ الصادر في ٢٠١٤. حول اعتبار انتشار فيروس إيبولا في غرب إفريقيا بمثابة تهديد للسلم والأمن الدوليين.

ومن المعروف أن منطقة البحر الكاريبي وأميركا الجنوبية على وجه الخصوص شهدت العديد من الأمراض المتوطنة المرتبطة بمناطق معينة أو مجموعات سكانية معينة. هذه هي الأمراض والأوبئة التي تسببها بعض الحشرات والطفيليات الأصلية في القارة الأمريكية، كما شهدت شعوب القارة منذ القدم انتشار العديد من الأوبئة والجوائح التي أودت بحياة الملايين من البشر في القارة الأمريكية.(١)

منذ أن نالت العديد من بلدان القارة الأمريكية استقلالها في أوائل القرن التاسع عشر كانت أول من وضع سياسات جماعية للتعاون في مكافحة الأمراض المعدية والأوبئة التي تنتشر بين شعوبها ولتحقيق هذه الغاية عقدت مؤتمرات دولية عديدة وأبرمت اتفاقيات دولية عديدة منذ عام ١٩٠٢م، عندما اجتمعت بلدان القارة في مؤتمر دولي في واشنطن وتم إنشاء المكتب الدولي للصحة، وقد تحول هذا المكتب فيما بعد إلى منظمة إقليمية دولية خاضعة لرقابة صارمة تسمى منظمة الصحة للبلدان الأميركية ومقرها واشنطن العاصمة. (٢)

وتضم المنظمة ٣٥ دولة عضواً أميركياً فضلاً عن دول أوروبية ذات عضوية منتسبة وهي فرنسا والمملكة المتحدة وهولندا في حين تتمتع إسبانيا والبرتغال بعضوية مراقب لدى المنظمة ٢٧ مكتبا وطنيا لتنسيق القضايا الصحية مع الحكومات الوطنية.

كما أنشأت تسعة مراكز بحثية علمية في مجال الصحة لإجراء البحوث والدراسات والابتكارات لتحسين الخدمات الصحية ومكافحة الكوارث والأوبئة والأمراض المستعصية وتحسين الصحة العامة في مختلف دول الأميركتين.(٣)

على المستوى الاتفاقي يكفي فقط أن نشير إلى اتفاقية البلدان الأمريكية لتسهيل المساعدة في حالات الكوارث المعتمدة في عام ١٩٩١ م ودخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٩٦ م وهي الاتفاقية الدولية الإقليمية المهمة على الإطلاق والمتعلقة مباشرة بمواجهة الكوارث الطبيعية في الأمريكيتين اتفاقية البلدان الأمريكية لتسهيل المساعدة في حالات الكوارث الصادرة عن منظمة الدول الأمريكية والتي دخلت حيز النفاذ في ١٦ أكتوبر ١٩٩٦، وكذا الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة ماليزيا بشأن التعاون في مجال

---

(١) لإجراء فحص دقيق وشامل ومفصل لمضامين اتفاقيات جنيف الأربع، يمكن الرجوع بشكل خاص إلى CICR.

Commentaires des Conventions de Genève du août 1949 Les quatre volumes de ce Commentaire ont été publiés sous la direction de Jean Pictet, entre 1952 et 1959

(٢) -المنظمة الاقليمية الامريكية لمكافحة الاوبئة
https://ar.ichacha.net/english

(٣) أنظر لمزيد من التفصيل حول مضامين البروتوكولين دراسة مفصلة وتعليقا مفصلا عن كل مواد البروتوكولين في: CICR: Commentaire des Protocoles additionnels du 8 juin 1977 aux Conventions de Genève du 12 août 1949. Publication. 17 octobre 1987.

الوقاية من الكوارث وإدارتها والأمن المدني ٢٥ مايو ١٩٩٨ الفقرة ٤ من الديباجة، وكذا الاتفاقية الإطارية للمساعدة في مجال الحماية المدنية عام ٢٠٠٠.

وبالإضافة إلى ذلك، هناك اتفاقيات دولية أخرى تخص منطقة البحر الكاريبي حصريا. وقد تم التصديق على هذه الاتفاقيات من قبل بلدان المنطقة بسبب الظروف الطبيعية والمناخية والبيئية الفريدة التي تتميز بها أميركا الوسطى، فضلاً عن طبيعة الكوارث الفريدة التي تشهدها المنطقة. ومن بين هذه الاتفاقيات معاهدة عام ١٩٩٩ بشأن الوقاية من الكوارث والتخفيف من آثارها ويهدف إلى تنسيق الجهود للاستجابة للكوارث.[١]

الخاتمة

توصلنا في نهاي بحثنا الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات

اولا /الاستنتاجات:

١-الكوارث الطبيعية من اولويات قضايا المجتمع الدولي لمالها من إثر وصلة القانون الدولي.

٢-للمنظمات الدولية الدور البارز في ارساء قواعد الحماية البيئة من الكوارث الطبيعية ومن الضروري أن يتحد المجتمع الدولي، سواء البلدان أو المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية، في تضامن لمكافحة آثار الكوارث الطبيعية.

٣-الاسراع في تقديم المساعدات الانسانية والاغاثة لمكافحة اثار الكوارث واتخاذ كافة التدابير اللازمة للحد من الوفيات الناجمة عن الكوارث الطبيعية وغيرها من الأسباب.

٤- أن التغيرات البيئية وتركيز الملوثات الجوية يمكن أن تسبب مشاكل صحية كبيرة على مستوى العالم، بالإضافة إلى ملايين الأشخاص الذين يفقدون حياتهم سنويا بسبب تلوث الهواء.

٥- يجب على الدول أن تتحمل التزامات إجرائية ووقائية لمعالجة الكوارث البيئية من أجل ضمان الحماية البشرية كما أن المشاركة العامة المستنيرة ضرورية في توفير العلاجات الفعالة لحماية الناس من مثل هذه الكوارث.

التوصيات

١- يجب على الدول أن تنفذ بالكامل جميع التزاماتها فيما يتعلق بالتدابير الوقائية وتخفيف آثار الكوارث الطبيعية التي تهدد حياة الإنسان وتوفير المساعدات الإنسانية للسكان في مناطق الإغاثة والتعافي.

٢- يجب اعتبار الحد من الكوارث البيئية واحدة من أهم مهام ومسؤوليات الأمم المتحدة، ويمكن تحقيق ذلك إذا واصلنا الاهتمام بحماية الناس من آثار مثل هذه الكوارث.

٣- يجب على الجهات الفاعلة في المجتمع الدولي وموظفيها الامتثال لقوانين الدولة المتضررة والقانون الدولي المعمول به، والتنسيق مع الحكومات الوطنية واحترام الكرامة الإنسانية للمتضررين من الكارثة في جميع الأوقات.

---

(١) - الإنجازات في مجال الحد من مخاطر الكوارث من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة https://www.undrr.org/ar/our-work/history

٤- يتعين على الجهات الفاعلة الإنسانية ضمان تقديم مساعدات الإغاثة من الكوارث والتعافي الأولي وفقًا لمبادئ الإنسانية والحياد وعدم التحيز من أجل تقليل التأثيرات عبر الحدود وتعظيم فعالية أي مساعدة دولية قد تكون مطلوبة.

المصادر

أولًا: الكتب:

١. أبو الخير أحمد عطية، *الضمانات القانونية الدولية والوطنية لحماية حقوق الإنسان*، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤.

٢. خالد فهمي، *الجوانب القانونية لحماية البيئة من التلوث*، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، ط١، ٢٠١١.

٣. د. أحمد محمد حشيش، *المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ سلامة القانون المعاصر*، مصر: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٨.

٤. د. جمال حواش، د. عزة عبد الله، *التخطيط لإدارة الكوارث وأعمال الإغاثة*، مؤلف جماعي، القاهرة: إيثاراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.

٥. د. محمد طلعت الغنيمي، *بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام*، الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٧٤.

٦. د. صلاح الدين عامر، *مقدمة لدراسة قانون دولي عام*، مطبعة القاهرة، ٢٠٠٧.

ثانيا: الرسائل والاطاريح

١. د. صلاح هاشم، "المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية"، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٩١.

٢. د. ساجد أحمد الركابي، "التنمية المستدامة ومواجهة تلوث البيئة وتغير المناخ"، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ٢٠٢٠.

ثالثا: الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

١. اتفاقية الإطار للمساعدات في مجال الحماية المدنية (٢٠٠٠)، المادة ١.

٢. اتفاقيات جنيف الأربع (١٩٤٩) وبروتوكولاها الإضافيان (١٩٧٧).

٣. اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (١٩٩٧).

٤. اتفاقية حظر الأسلحة المحرمة (١٩٨٠).

٥. بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (١٩٩٩).

رابعا: التقارير والمطبوعات الرسمية.

١. منظمة الصحة العالمية (WHO)، تقرير مجلس التنفيذي (١٤٨)، ٢٠٢١.

٢. الأمم المتحدة، الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (A/64/28)، ٢٠٠٩.

٣. منظمة الصحة العالمية – المكتب الإقليمي، تقارير الأوبئة (٢٠١٦–٢٠٢٠).

٤. المركز الأفريقي لمكافحة الأوبئة (Africa CDC)، الهيكل التنظيمي والتكلفة، ٢٠٢١.

خامسا: المراجع الأجنبية (كتب ومقالات).

١.Bretelle-Establet, F. & Keck, F. ،Penser les épidémies depuis la Chine, le Japon et la Corée ،Extrême-Orient Extrême-Occident ، ٢٠١٤.

٢.Dedet, Jean-Pierre ،Les épidémies, de la peste noire à la grippe A/H1N1 ،Dunod ، ٢٠١٠.

3.PAHO (APHA) ،El control de las enfermedades transmisibles ، ٢٠١٦.

٤.Rothe, C. et al ،Internationally agreed glossary of basic terms related to disaster management ،DHA ، جنيف، ١٩٩٢.

٥Sitakanta Mishra ، النظام العالمي ما بعد الجائحة: تسعة مؤشرات، ترجمة ريهام صلاح خفاجي، مكتبة الإسكندرية، ٢٠٢١.

خامسًا: المصادر الإلكترونية

١. مجلة "History"، الجوائح التي غيرت التاريخ، ١ أبريل ٢٠٢٠. [رابط](https://www.history.com/topics/middle-ages/pandemics-timeline).

٢. موقع الأمم المتحدة، وثيقة رقم A/١٠/٦٩، ٢٠٢١. [رابط](https://jilrc.com/archives/12073).

٣. موقع FUTURA-Sciences، Les grandes pandémies ، ١٤ أبريل ٢٠٢٠. [رابط](https://www.futura-sciences.com/sciences).

٤. منظمة الأمم المتحدة للحد من الكوارث (UNDRR)، تاريخ مخاطر الكوارث. [رابط](https://www.undrr.org/ar/our-work/history).